الدكتور يوسف حمومي
أستاذ بجامعة ابن طفيل
كلية العلوم القانونية والسياسية - القنيطرة

الوسيط في شرح القانون التجاري المغربي

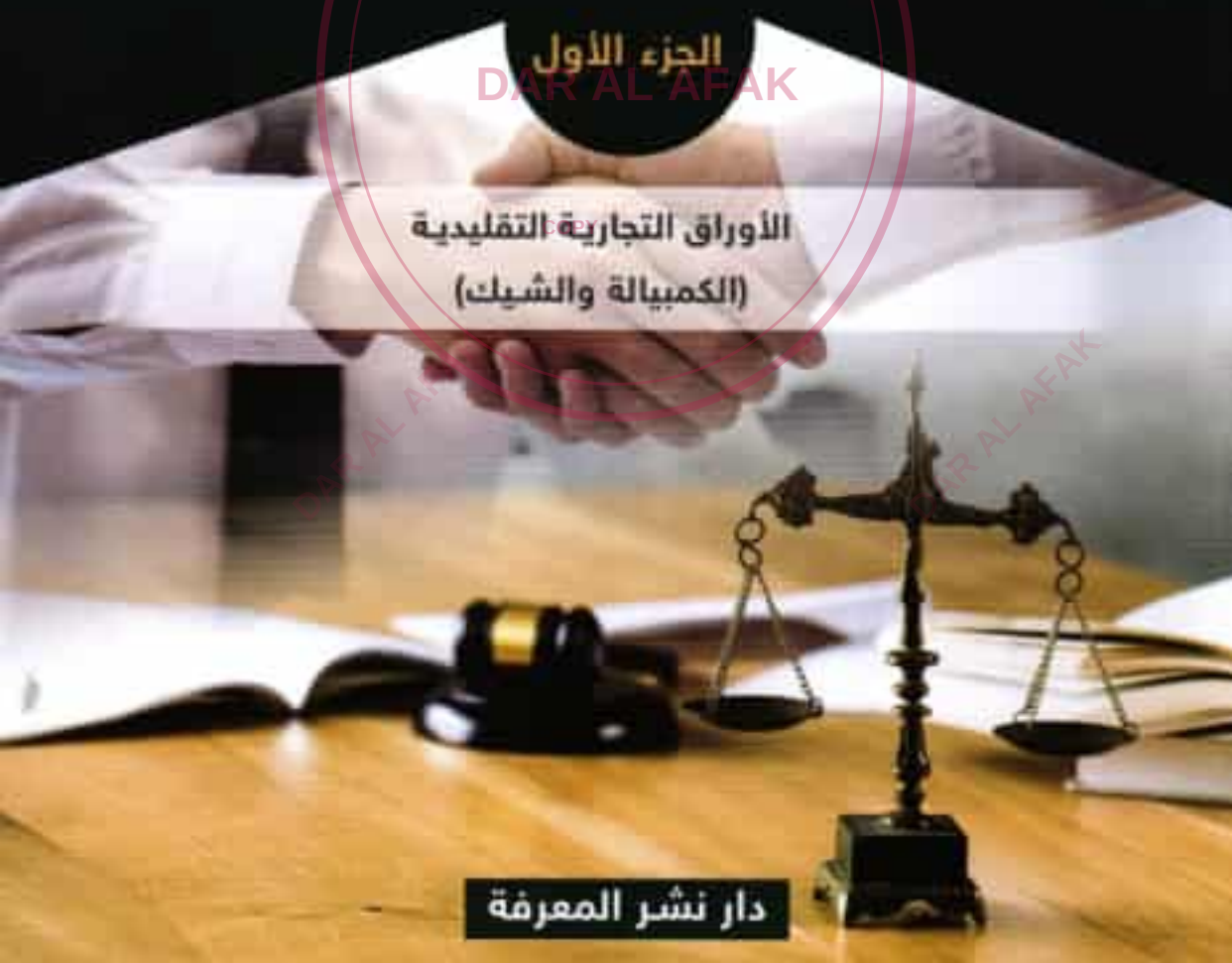
دراسة في الأحكام والضوابط المنظمة لوسائل الأداء والائتمان التقليدية والحديثة

معززة بأحكام وقرارات قضائية

الجزء الأول

DAR AL AFAK

الأوراق التجارية التقليدية
(الكمبيالة والشيك)



دار نشر المعرفة

الفهرس

مقدمة عامة 5

مقدمة الجزء الأول 9

الفصل الأول: الكمبيالة الورقية 11

المبحث الأول: مفهوم الكمبيالة وشروط إنشائها 13

المطلب الأول: مفهوم الكمبيالة 13

الفقرة الأولى: تعريف الكمبيالة 14

الفقرة الثانية: ظروف نشأة الكمبيالة ووظائفها 15

البند الأول: ظروف نشأة الكمبيالة 16

البند الثاني: وظائف الكمبيالة 17

الفرع الأول: وظيفة نقل وصرف النقود وتحويلها 17

الفرع الثاني: وظيفة الوفاء في الكمبيالة 17

الفرع الثالث: وظيفة الائتمان في الكمبيالة 18

المطلب الثاني: شروط إنشاء الكمبيالة 19

الفقرة الأولى: الأركان والشروط الموضوعية 20

البند الأول: الرضا 20

البند الثاني: الأهلية والنيابة في التعاقد 21

الفرع الأول: الأهلية 21

الغصن الأول: الساحب (المدين) 22

الجذع الأول: الساحب كامل الأهلية 22

الجذع الثاني: القاصر غير المأذون 24

الجذع الثالث: القاصر المأذون 25

الجذع الرابع: القاصر المرشد 27

DAR AL AFAK COPY

الفصل الثاني: المستفيد 28
الفرع الثاني: النيابة في توقيع الكمبيالة 28
البند الثالث: المحل 30
البند الرابع: السبب 30
الفقرة الثانية: الشروط الشكلية 32
البند الأول: الكتابة 33
البند الثاني: البيانات الشكلية في الكمبيالة 34
الفرع الأول: البيانات الإلزامية في الكمبيالة 34
الفصل الأول: وجود البيانات الإلزامية 35
الجذع الأول: تسمية كمبيالة 35
الجذع الثاني: الأمر الصادر بدفع مبلغ من النقود 36
الجذع الثالث: اسم المسحوب عليه 38
الجذع الرابع: تاريخ الاستحقاق 39
أولا: استحقاق الكمبيالة بمجرد الاطلاع 39
ثانيا: استحقاق الكمبيالة بعد مدة من الاطلاع 40
ثالثا: استحقاق الكمبيالة بعد أجل معين من تاريخ الإنشاء 40
رابعا: استحقاق الكمبيالة في تاريخ معين 41
الجذع الخامس: مكان الوفاء 41
الجذع السادس: اسم المستفيد 42
الجذع السابع: تاريخ ومكان إنشاء الكمبيالة 44
أولا: تاريخ إنشاء الكمبيالة 44
ثانيا: مكان إنشاء الكمبيالة 46
الجذع الثامن: اسم وتوقيع الساحب 46
الفصل الثاني: الآثار المترتبة عن تخلف أحد البيانات الإلزامية في الكمبيالة 48
الجذع الأول: إغفال أو ترك أحد البيانات الإلزامية 48

DAR AL AFAK
COPY

أولا: بطلان السند التجاري 48
ثانيا: نظرية الاستعاضة 49
ثالثا: نظرية تحول التصرف 50
رابعا: تصحيح الكمبيالة الناقصة 52
أ- العلاقة بين الساحب والمستفيد 53
ب- العلاقة بين الساحب والحملة اللاحقين 53
الجذع الثاني: الصورية 54
الجذع الثالث: تحريف البيانات الواردة في الكمبيالة 55
الفرع الثاني: البيانات الاختيارية 56
الغصن الأول: البيانات الاختيارية المؤثرة 56
الجذع الأول: بيان ليست لأمر 57
الجذع الثاني: بيان محل الأداء 57
الجذع الثالث: بيان عدم الضمان 58
الجذع الرابع: بيان الرجوع بلا مصاريف 60
الجذع الخامس: بيان التقديم أو عدم التقديم للقبول 61
الجذع السادس: تعدد النظائر والنسخ 62
أولا: تعدد النظائر 62
ثانيا: تعدد النسخ 64
الغصن الثاني: البيانات الاختيارية غير المؤثرة 64
الجذع الأول: بيان وصول القيمة 65
الجذع الثاني: بيان مقابل الوفاء 66
الجذع الثالث: بيان الفائدة 66
الجذع الرابع: بيان الإخطار أو عدم الإخطار 67
الجذع الخامس: بيان القبول أو الوفاء الاحتياطي 68
المبحث الثاني: تداول الكمبيالة والوفاء بها 68

DAR AL AFAK
COPY

المطلب الأول: طرق تداول الكمبيالة 68
الفقرة الأولى: مفهوم التظهير وشروطه 69
البند الأول: مفهوم التظهير 69
الفرع الأول: تعريف التظهير 70
الفرع الثاني: تمييز التظهير عن حوالة الحق 71
البند الثاني: أركان وشروط صحة التظهير 72
الفرع الأول: الأركان والشروط الموضوعية للتظهير 73
الفرع الثاني: الأركان والشروط الشكلية للتظهير 73
الفقرة الثانية: أنواع التظهير 74
البند الأول: التظهير الناقل للملكية 75
الفرع الأول: تعريف التظهير الناقل للملكية وبيان شروطه 75
الغصن الأول: تعريف التظهير الناقل للملكية 75
الغصن الثاني: شروط التظهير الناقل للملكية 76
الجذع الأول: الشروط الموضوعية 76
أولا: الشروط الموضوعية الواجب توفرها في المظهر 76
أ- الشروط الموضوعية العامة 76
ب- الشروط الموضوعية الخاصة 76
1- صفة الحامل الشرعي للكمبيالة 77
2- صفة الحامل الشرعي للكمبيالة 77
ثانيا: الشروط الموضوعية الواجب توفرها في المظهر إليه 78
أ- الشروط الموضوعية العامة 78
1- عنصر الرضا 78
2- شرط الأهلية 79
ب- الشروط الموضوعية الخاصة 79
الجذع الثاني: الشروط الشكلية 80

DAR AL AFAK

أولا: الكتابة 80
ثانيا: تعيين المستفيد من التظهير 81
أ- التظهير الاسمي 81
ب- التظهير على بياض 82
ج- التظهير للحامل 83
ثالثا: تاريخ التظهير ومكانه 83
الفرع الثاني: آثار التظهير الناقل للملكية 85
الغصن الأول: انتقال الحقوق الناشئة عن الكمبيالة 85
الغصن الثاني: ضمان المظهر للقبول والوفاء 86
الجذع الأول: مضمون التزام المظهر بضمان القبول والوفاء 87
الجذع الثاني: جواز اشتراط المظهر لعدم ضمان الكمبيالة وعدم قابليتها للتظهير 87
أولا: شرط عدم الضمان 87
ثانيا: شرط عدم التظهير 88
الغصن الثالث: حق رجوع المظهر إليه على كل الملتزمين بالكمبيالة 88
الغصن الرابع: تمتع المظهر إليه بقاعدة تطهير الدفوع 89
الجذع الأول: بيان المقصود بقاعدة عدم التمسك بالدفوع ونطاقها 90
أولا: مفهوم قاعدة عدم التمسك بالدفوع 90
ثانيا: نطاق إعمال قاعدة عدم التمسك بالدفوع والاستثناءات الواردة عليها 91
أ- الدفوع التي يطهرها التظهير 91
ب- الدفوع التي لا يطهرها التظهير 93
1- الدفع بوجود عيب شكلي ظاهر ومخالف للنظام العام والآداب العامة 93
2- الدفع بزورية التوقيع الوارد على الكمبيالة 94
3- الدفوع الشخصية المستمدة من العلاقة بين المدين والحامل 94
الجذع الثاني: شروط تطبيق قاعدة عدم التمسك بالدفوع 95
أولا: ملكية الحامل للكمبيالة بواسطة التظهير 95

DAR AL AFAK
COPY

ثانيا: اقتصار مطالبة الحامل على الحق الصرفي 95
ثالثا: توفر حسن النية في المظهر إليه (الحامل) 96
البند الثاني: التظهير غير الناقل للملكية 97
الفرع الأول: التظهير التوكيلي 97
الفصل الأول: مفهوم التظهير التوكيلي وشروطه 97
الجذع الأول: تعريف التظهير التوكيلي 97
الجذع الثاني: شروط التظهير التوكيلي 98
أولا: الشروط الموضوعية 99
ثانيا: الشروط الشكلية 99
الفصل الثاني: آثار التظهير التوكيلي 100
الجذع الأول: علاقة المظهر بالمظهر إليه 100
الجذع الثاني: علاقة المظهر إليه بالغير 102
الفرع الثاني: التظهير التأميني 102
الفصل الأول: مفهوم التظهير التأميني وشروطه 103
الفصل الثاني: أركان وشروط التظهير التأميني 103
الجذع الأول: الشروط الموضوعية 104
الجذع الثاني: الشروط الشكلية 104
الفصل الثاني: آثار التظهير التأميني 104
الجذع الأول: علاقة المظهر بالمظهر إليه 105
الجذع الثاني: علاقة المظهر له بالغير 106
المطلب الثاني: ضمانات وأحكام استيفاء قيمة الكمبيالة 106
الفقرة الأولى: ضمانات وأحكام الوفاء بالكمبيالة 107
البند الأول: قبول الكمبيالة والوفاء بها 107
الفرع الأول: مقابل الوفاء ووصول القيمة 108
الفصل الأول: مقابل الوفاء 108

DAR AL AFAK
COPY

الجذع الأول: مفهوم مقابل الوفاء 108
أولا: تعريف مقابل الوفاء وأهميته 108
ثانيا: خاصيات مقابل الوفاء 109
الجذع الثاني: شروط مقابل الوفاء وكيفية إثبات وجوده 110
أولا: شروط مقابل الوفاء 110
ثانيا: إثبات وجود مقابل الوفاء وملكيته 110
أ- الإثبات في الكمبيالة غير المقبولة 111
ب- الإثبات في الكمبيالة المقبولة 112
1- علاقة الساحب بالمسحوب عليه 112
2- علاقة الحامل بالمسحوب عليه 112
3- علاقة الحامل بالساحب 112
الجذع الثالث: ملكية مقابل الوفاء 113
أولا: طبيعة حق الحامل في تملك مقابل الوفاء وتاريخ انتقاله إليه 113
ثانيا: الآثار المترتبة عن تملك الحامل لمقابل الوفاء 114
الفصل الثاني: وصول القيمة 115
الفرع الثاني: القبول والضمان الاحتياطي 116
الفصل الأول: القبول 116
الجذع الأول: القبول المباشر 116
أولا: تعريف القبول وبيان أهميته 117
أ- المقصود بالقبول المباشر في الكمبيالة 117
ب- أهمية القبول 118
ثانيا: نطاق تقديم الكمبيالة للقبول 118
أ- الحالات الإلزامية لتقديم الكمبيالة للقبول 119
1- حالة اشتراط الساحب تقديم الكمبيالة للقبول 119
2- حالة كون الكمبيالة مستحقة الدفع بعد مدة من الاطلاع 120

DAR AL AFAK
COPY

ب- الحالات التي يمنع فيها تقديم الكمبيالة للقبول 120
1- الكمبيالة المستحقة الدفع لدى الاطلاع عليها 120
2- الكمبيالة المتضمنة شرط عدم التقديم للقبول 120
ثالثا: كيفية تقديم الكمبيالة للقبول 122
أ- الشخص المسؤول عن تقديم الكمبيالة للقبول 122
ب- الشخص المسؤول عن قبول الكمبيالة 122
ج- الوقت الذي يطلب فيه القبول 123
رابعا: شروط القبول 124
أ- الشروط الموضوعية 124
1- الشروط الموضوعية العامة 124
2- الشروط الموضوعية الخاصة 125
ب- الشروط الشكلية 126
1- شرط الكتابة 126
2- شرط التأريخ 127
خامسا: آثار القبول 127
أ- علاقة المسحوب عليه القابل بالحامل 128
ب- علاقة المسحوب عليه القابل بالساحب 129
ج- علاقة المسحوب عليه القابل بالساحب الحامل 130
د- علاقة الحامل بالساحب والمظهرين 130
المبحث الثاني: القبول عن طريق التدخل 131
أولا: تعريف القبول بالتدخل وبيان أنواعه 131
أ- تحديد المقصود برفض القبول 131
ب- أشكال الرفض 132
1- الرفض الصريح 132
2- الرفض الضمني 133

DAR AL AFAK
COPY

ثانيا: شروط القبول عن طريق التدخل وآثاره..... 133
أ- شروط القبول بالتدخل..... 133
1- الشروط الموضوعية..... 133
2- الشروط الشكلية..... 134
ب- آثار القبول عن طريق التدخل..... 135
1- آثار رفض القبول بالنسبة للمسحوب عليه..... 135
2- آثار رفض القبول بالنسبة للموقعين..... 135
الفصل الثاني: الضمان الاحتياطي..... 137
الجذع الأول: مفهوم الضمان الاحتياطي..... 137
أولا: تعريف الضمان الاحتياطي..... 137
ثانيا: الأطراف المتدخلة في الضمان الاحتياطي..... 138
أ- الضامن الاحتياطي..... 138
ب- المضمون احتياطيا..... 138
الجذع الثاني: شروط وآثار الضمان الاحتياطي..... 139
أولا: شروط صحة الضمان الاحتياطي في الكمبيالة..... 139
أ- الشروط الموضوعية..... 139
1- الشروط الموضوعية العامة..... 139
2- الشروط الموضوعية الخاصة..... 140
ب- الشروط الشكلية..... 140
1- شرط الكتابة..... 141
2- شرط التأريخ..... 141
ثانيا: آثار الضمان الاحتياطي..... 142
أ- علاقة الضامن الاحتياطي بالحامل..... 142
ب- علاقة الضامن الاحتياطي بالمضمون..... 143
ج- علاقة الضامن الاحتياطي بباقي الموقعين..... 143

DAR AL AFAK
COPY

د- علاقة الضامن الاحتياطي ببقية الموقعين من نفس الدرجة 144
البند الثاني: أحكام استحقاق الكمبيالة والوفاء بها 144
الفرع الأول: استحقاق الكمبيالة 144
الفصل الأول: مفهوم الاستحقاق وحالاته 145
الجذع الأول: مفهوم الاستحقاق 145
الجذع الثاني: مواعيد استحقاق الكمبيالة 146
أولا: الأداء بمجرد الاطلاع 146
ثانيا: الأداء بعد مدة من الاطلاع 147
ثالثا: الأداء في يوم محدد 147
رابعا: الأداء بعد مدة معينة من تاريخ تحرير الكمبيالة 148
الفصل الثاني: طرق احتساب آجال استحقاق الكمبيالة 149
الفرع الثاني: ضوابط الوفاء بالكمبيالة 150
الفصل الأول: التقديم للوفاء 151
الجذع الأول: مفهوم الوفاء 151
الجذع الثاني: الأطراف المتدخلة في الوفاء 152
أولا: الشخص الملزم بالوفاء 152
ثانيا: الوفاء بطريق التدخل 152
أ- مزايا وفوائد الوفاء بالتدخل 153
1- بالنسبة للموفي بالتدخل 153
2- بالنسبة للحامل الذي تلقى الوفاء بالتدخل 153
3- بالنسبة للموقعين اللاحقين لمن حصل الوفاء بالتدخل لصالحه 153
4- بالنسبة للملتزم الذي وقع الوفاء لفائدته 153
ب- شروط الوفاء بالتدخل 154
ثالثا: الشخص المستفيد من الوفاء 154
الجذع الثالث: مكان الوفاء وطرق إثباته 155

DAR AL AFAK
COPY

أولا: مكان الوفاء 155
ثانيا: طرق إثبات الوفاء بالكمبيالة 156
أ- الوفاء الكلي 157
ب- الوفاء الجزئي 157
ج- الوفاء بالشيك 158
الجذع الرابع: التعرض على وفاء الكمبيالة 159
أولا: حالة ضياع الكمبيالة أو سرقتها 159
ثانيا: حالة إفلاس الحامل 160
الجذع الخامس: آثار الوفاء بالكمبيالة 161
أولا: حصول الوفاء من طرف المسحوب عليه 161
ثانيا: حصول الوفاء من طرف أحد المظهرين 161
ثالثا: حصول الوفاء من طرف الضامن الاحتياطي 161
رابعا: حصول الوفاء من طرف المتدخل 161
الفقرة الثانية: الامتناع عن الوفاء والرجوع الصرفي 162
البند الأول: حالات الرجوع الصرفي وشروطه 163
الفرع الأول: حالات الرجوع الصرفي 163
الغصن الأول: الرجوع لعدم الوفاء في تاريخ الاستحقاق 164
الغصن الثاني: الرجوع لعدم الوفاء قبل تاريخ الاستحقاق 164
الجذع الأول: امتناع المسحوب عليه عن قبول الكمبيالة كليا أو جزئيا 164
الجذع الثاني: الحكم على المسحوب عليه بالتسوية أو التصفية القضائية 165
الجذع الثالث: توقف المسحوب عليه عن دفع ديونه عند حلول أجلها 165
الجذع الرابع: الحجز على أموال المسحوب عليه دون جدوى 165
الجذع الخامس: الحكم على ساحب كمبيالة مشروط عدم تقديمها للقبول بالتسوية أو التصفية القضائية 166
الفرع الثاني: إجراءات وطرق ممارسة الرجوع الصرفي 166

DAR AL AFAK
COPY

الفصل الأول: إجراءات وضوابط قيام الرجوع الصرفي 166
الجذع الأول: الاحتجاج 166
أولا: مضمون الاحتجاج والأطراف المتدخلة فيه 167
أ- مضمون الاحتجاج 167
ب- الأطراف المتدخلة في الاحتجاج 169
1- الجهة المختصة بتنظيم الاحتجاج 169
2- الجهة المختصة بتلقي الاحتجاج ومكان تقديمه 169
ثانيا: تاريخ تقديم الاحتجاج 170
أ- احتجاج عدم القبول 170
ب- احتجاج عدم الوفاء 170
ثالثا: حالات تقديم الاحتجاج والاستثناءات الواردة عليها 171
أ- حالات تقديم الاحتجاج 171
ب- حالات إعفاء الحامل من تقديم الاحتجاج 171
رابعا: آثار تنظيم الاحتجاج لعدم الوفاء 172
الجذع الثاني: الإعلام 172
أولا: شكل الإعلام 172
ثانيا: جزاء الإخلال بتوجيه الإعلام 173
الفصل الثاني: طرق الرجوع الصرفي 173
الجذع الأول: الرجوع أو المطالبة الودية 174
الجذع الثاني: كمبيالة الرجوع 174
الجذع الثالث: الرجوع أو المطالبة القضائية 174
الجذع الرابع: الحجز التحفظي 175
الجذع الخامس: رجوع الملتزمين بعضهم على بعض 175
أولا: رجوع المسحوب عليه 175
ثانيا: رجوع الساحب 176

DAR AL AFAK
COPY

ثالثا: رجوع المظهر 176
رابعا: رجوع الضامن الاحتياطي والموفي بطريق التدخل 176
البند الثاني: انقضاء الالتزام الصرفي 176
الفرع الأول: انقضاء الالتزام الصرفي بالسقوط 177
الغصن الأول: حالات الإهمال 178
الغصن الثاني: نطاق السقوط بسبب الإهمال 178
الجذع الأول: علاقة الحامل المهمل بالمسحوب عليه 179
الجذع الثاني: علاقة الحامل المهمل بالساحب 179
الجذع الثالث: علاقة الحامل المهمل بالمظهرين 179
الجذع الرابع: علاقة الحامل المهمل بالضامن الاحتياطي والقابل بالتدخل 179
الغصن الثاني: خاصيات السقوط وآثاره 180
الجذع الأول: خاصيات السقوط بسبب الإهمال 180
الجذع الثاني: آثار السقوط بسبب الإهمال 180
أولا: رجوع الحامل على المسحوب عليه القابل 180
ثانيا: رجوع الحامل على الساحب الذي لم يقم بتقديم مقابل الوفاء 181
الفرع الثاني: السقوط بسبب التقادم 181
الغصن الأول: شروط ومدد التقادم 182
الجذع الأول: شروط التقادم 182
الجذع الثاني: نطاق التقادم الصرفي 183
أولا: الدعاوى الخاضعة للتقادم الصرفي 183
أ- تقادم الدعوى الصرفية ضد المسحوب عليه القابل 183
ب- تقادم دعوى الحامل ضد الساحب والمظهرين 184
ج- تقادم دعوى المظهرين ضد بعضهم البعض وضد الساحب 185
ثانيا: الدعاوى التي لا تخضع للتقادم الصرفي 185
الغصن الثاني: أسباب انقطاع التقادم الصرفي ووقفه 185

DAR AL AFAK
COPY

الجذع الأول: انقطاع التقادم 186
الجذع الثاني: وقف التقادم 187
الغصن الثالث: آثار التقادم 187
الفصل الثاني: الشيك الورقي 189
المبحث الأول: النظام القانوني لإنشاء الشيك وتداوله 192
المطلب الأول: مضمون الشيك وضوابط إنشائه 193
الفقرة الأولى: مفهوم الشيك 194
البند الأول: تعريف الشيك وبيان أطرافه 194
الفرع الأول: تعريف الشيك 194
الفرع الثاني: أطراف الشيك 194
الغصن الأول: الساحب 195
الجذع الأول: المنع البنكي من إصدار الشيكات 196
الجذع الثاني: المنع القضائي من إصدار الشيكات 199
الغصن الثاني: المسحوب عليه 201
الغصن الثالث: المستفيد 202
البند الثاني: خاصيات الشيك وطبيعته القانونية 206
الفرع الأول: الخاصيات المميزة للشيك 206
الغصن الأول: الشيك ورقة شكلية 206
الغصن الثاني: الشيك أداة صرف ووفاء 206
الغصن الثالث: انعدام الفائدة في الشيك 207
الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للشيك 207
الفقرة الثانية: أنواع الشيكات وضوابط إنشائها 208
البند الأول: أنواع الشيكات 209
الفرع الأول: الشيك المسطر 209
الفرع الثاني: الشيك المعتمد 210

DAR AL AFAK
COPY

الفرع الثالث: الشيك البريدي 210
البند الثاني: أركان وشروط إنشاء الشيك 211
الفرع الأول: الأركان والشروط الموضوعية 212
الغصن الأول: الرضى 212
الغصن الثاني: الأهلية 212
الجذع الأول: أهلية الشخص موقع الشيك أو ساحبه 212
الجذع الثاني: أهلية المستفيد من الشيك 214
الجذع الثالث: أهلية المسحوب عليه 214
الغصن الثالث: المحل 215
الغصن الرابع: السبب 215
الفرع الثاني: الشروط الشكلية في الشيك 216
الغصن الأول: الشروط الشكلية الإلزامية 216
الجذع الأول: فحوى الشروط الشكلية الإلزامية 216
أولا: تسمية الشيك 216
ثانيا: الأمر الناجز بدفع مبلغ نقدي 217
ثالثا: اسم وتوقيع الساحب 218
رابعا: اسم المسحوب عليه 220
خامسا: تاريخ ومكان إنشاء الشيك 222
سادسا: مكان الوفاء 223
الجذع الثاني: الآثار المترتبة عن إهمال أحد البيانات الإلزامية في الشيك 224
أولا: الشيك الخالي من بيان مكان الوفاء 225
ثانيا: الشيك الخالي من بيان مكان الإنشاء 225
ثالثا: الشيك الخالي من بيان اسم المستفيد 225
الغصن الثاني: الشروط الشكلية الاختيارية 226
الجذع الأول: البيانات الاختيارية الجائز تضمينها في الشيك 226

DAR AL AFAK
COPY

أولا: شرط الرجوع بلا مصاريف أو بدون احتجاج 226
ثانيا: شرط الوفاء في محل مختار 227
ثالثا: الشرط المانع من انتقال الشيك بالتظهير (ليس لأمر) 227
رابعا: تعدد النظائر 227
خامسا: تعيين المستفيد 228
الجذع الثاني: البيانات الاختيارية الممنوع تضمينها في الشيك 229
أولا: إعفاء الساحب من ضمان الوفاء 229
ثانيا: شرط القبول 230
ثالثا: اشتراط الفائدة 230
رابعا: تاريخ الاستحقاق 231
المطلب الثاني: تداول الشيك 231
الفقرة الأولى: شروط التظهير 232
البند الأول: الأركان والشروط الموضوعية 233
الفرع الأول: الشروط الموضوعية العامة 233
الفرع الثاني: الشروط الموضوعية الخاصة 234
الغصن الأول: أن يكون التظهير ناجزا 234
الغصن الثاني: أن يكون التظهير تاما 234
الغصن الثالث: منع حصول التظهير من طرف المسحوب عليه 235
الغصن الرابع: حصول التظهير قبل وقوع احتجاج عدم الوفاء وقبل انتهاء أجل التقديم 236
الغصن الخامس: غياب أي شرط مانع للتظهير 236
البند الثاني: الأركان والشروط الشكلية 237
الفرع الأول: كتابة التظهير على الشيك ذاته أو على ورقة متصلة 237
الفرع الثاني: إدراج توقيع المظهر 238
الفقرة الثانية: أنواع التظهير الواردة على الشيك 238
البند الأول: أنواع التظهير من حيث الشكل 238

DAR AL AFAK

الفرع الأول: التظهير الاسمي 238
الفرع الثاني: التظهير للحامل 239
الفرع الثالث: التظهير على بياض 240
البند الثاني: أنواع التظهير من حيث الآثار 240
الفرع الأول: التظهير الناقل للملكية 241
الغصن الأول: تعريف التظهير الناقل للملكية 241
الغصن الثاني: شروط التظهير الناقل للملكية 241
الجذع الأول: شروط صحة التظهير 241
أولا: أن يكون الشيك قابلا للتظهير 242
ثانيا: أن يكون التظهير ناجزا وشاملا لمبلغ الشيك 242
الجذع الثاني: شروط الأطراف المتدخلة في التظهير 242
أولا: شروط المظهر 242
ثانيا: شروط المظهر إليه 243
الجذع الثالث: آثار التظهير الناقل للملكية 243
أولا: آثار التظهير بالنسبة للمظهر 243
ثانيا: آثار التظهير بالنسبة للمظهر إليه 244
الفرع الثاني: التظهير التوكيلي 245
الغصن الأول: تعريف التظهير التوكيلي 245
الغصن الثاني: شروط التظهير التوكيلي 246
الجذع الأول: الشروط الخاصة بالتظهير 246
أولا: الكتابة 246
ثانيا: التوقيع 246
الجذع الثاني: الشروط الخاصة بأطراف التظهير 246
أولا: شروط المظهر 247
ثانيا: شروط المظهر إليه 247

DAR AL AFAK
COPY

الجذع الثالث: آثار التظهير التوكيلي 247
المبحث الثاني: التدابير الحمائية والزجرية في التعامل بالشيك 249
المطلب الأول: تقديم الشيك للوفاء والتعرض عليه 249
الفقرة الأولى: تقديم الشيك للوفاء 250
البند الأول: نطاق تقديم الشيك للوفاء 250
الفرع الأول: الأشخاص الذين يحق لهم تقديم الشيك للوفاء 251
الغصن الأول: وفاء الشيك المسطر 251
الغصن الثاني: وفاء الشيك غير المسطر 252
الغصن الثالث: وفاء الشيك المعتمد 252
الغصن الرابع: تعدد نظائر الشيك 253
الفرع الثاني: أجل تقديم الشيك للوفاء ومكانه 254
الغصن الأول: الأجل القانوني لتقديم الشيك للوفاء 254
الجذع الأول: أجل التقديم 254
الجذع الثاني: كيفية احتساب أجل التقديم 255
الجذع الثالث: جزاء الإخلال بأجل التقديم للوفاء 257
الغصن الثاني: مكان الوفاء بالشيك 258
البند الثاني: مسطرة تقديم الشيك للوفاء 258
الفرع الأول: طرق وفاء الشيك 258
الغصن الأول: الوفاء الكلي لقيمة الشيك 259
الغصن الثاني: الوفاء الجزئي لقيمة الشيك 260
الفرع الثاني: التزامات المسحوب عليه خلال عملية وفاء الشيك 261
الفقرة الثانية: التعرض على وفاء الشيك 262
البند الأول: حالات التعرض على الوفاء 263
الفرع الأول: النطاق الموضوعي للتعرض على وفاء الشيك 263
الغصن الأول: فقدان الشيك أو سرقته 264

DAR AL AFAK
COPY

الجذع الأول: فقدان الشيك 264
الجذع الثاني: سرقة الشيك 264
الغصن الثاني: الاستعمال التدليسي للشيك أو تزويره 264
الجذع الأول: الاستعمال التدليسي للشيك 265
الجذع الثاني: تزوير الشيك 265
الغصن الثالث: التسوية أو التصفية القضائية للحامل 265
الفرع الثاني: النطاق الشخصي للتعرض على الوفاء 266
البند الثاني: الآثار المترتبة عن التعرض على الوفاء 267
الفرع الأول: آثار التعرض على الساحب المتعرض 267
الفرع الثاني: آثار التعرض على حامل الشيك 268
الفرع الثالث: آثار التعرض على المسحوب عليه 269
المطلب الثاني: ضمانات الوفاء بالشيك والاستفادة من الحماية الصرفية 270
الفقرة الأولى: الأحكام الخاصة بمعاينة واقعة عدم وفاء الشيك 270
البند الأول: شهادة رفض الوفاء بقيمة الشيك 271
الفرع الأول: مضمون شهادة رفض الوفاء 271
الغصن الأول: الأساس القانوني لشهادة رفض الوفاء 271
الغصن الثاني: بيانات شهادة رفض وفاء الشيك 272
الغصن الثالث: الأسباب القانونية لرفض الوفاء 273
الفرع الثاني: الحجية القانونية للإثبات بشهادة رفض الوفاء 274
البند الثاني: إجراءات الاستفادة من الحماية الصرفية 275
الفرع الأول: إقامة الاحتجاج 276
الغصن الأول: مفهوم الاحتجاج ومسطرته 276
الجذع الأول: مفهوم الاحتجاج 276
الجذع الثاني: مسطرة الاحتجاج 277
الغصن الثاني: الآثار المترتبة عن إقامة احتجاج عدم الوفاء بالشيك 278

DAR AL AFAK
COPY

الفرع الثاني: إعلام الملتزمين بالشيك بعدم الوفاء به 278
الفصل الأول: الأشخاص الملزمين بالإعلام 279
الفصل الثاني: شكلية تبليغ الإعلام بعدم الوفاء 279
الفصل الثالث: الآثار المترتبة عن إهمال الإعلام 280
الفقرة الثانية: الدعاوى المرتبطة برفض وفاء الشيك 281
البند الأول: دعوى الرجوع الصرفي 281
الفرع الأول: النطاق الشخصي والموضوعي لدعوى الرجوع الصرفي 281
الفصل الأول: النطاق الشخصي لدعوى الرجوع الصرفي 281
الفصل الثاني: النطاق الموضوعي لدعوى الرجوع الصرفي 282
الجذع الأول: مبلغ الشيك غير المؤدى 282
الجذع الثاني: نسبة الفوائد الناتجة عن الشيك 283
الجذع الثالث: المصاريف 283
الفرع الثاني: النطاق الزمني لدعوى الرجوع الصرفي 283
البند الثاني: دعوى المطالبة بقيمة الشيك في إطار القواعد العامة 285
الفرع الأول: دعوى المطالبة بالدين الأصلي 285
الفرع الثاني: دعوى المطالبة بالحق المدني أمام القضاء الزجري 287
المراجع 291

DAR AL AFAK
COPY

نبذة عن المؤلف



د. يوسف حموني

- دكتور في العلوم القانونية والسياسية من جامعة محمد الخامس بالرباط؛
- أستاذ محاضر مؤهل بكلية العلوم القانونية والسياسية - القنيطرة؛
- منسق ماستر تدبير الموارد البشرية والمالية - الإدارة والمقاولة؛
- منسق مسلك الإجازة في القانون الخاص؛
- إطار سابق بوزارة الاقتصاد والمالية؛
- رئيس مركز إفريقيا للحق والقانون؛
- شارك في مجموعة من الندوات والأنشطة العلمية، وصدرت له العديد من الأبحاث والمقالات العلمية.

معلوم أن التجارة في العصور القديمة كانت تتم عن طريق التبادل أو المقايضة بين التجار، كما أن الوفاء كان يتم بأوزان معينة من المعادن، قبل أن يحصل ابتكار النقود المعدنية والورقية وسيلة للوفاء. إلا أن المخاطر التي تعترض حمل النقود ونقلها من منطقة جغرافية إلى أخرى، من سرقة وضياع، جعلت التجار يبحثون عن وسائل قانونية لتجنبهم الوقوع في هذه المخاطر، فتم الاهتداء إلى الأوراق التجارية وسائل بديلة للوفاء، والتي اتخذت شكل محررات أو صكوك، من كمبيالة وشيك وسند لأمر؛ حيث سرعان ما انتشرت هذه الأدوات وازدهرت بموجبها الكثير من المعاملات التجارية بالخصوص.

وقد شهد العصر الحديث بروز وسائل للوفاء أكثر تقدما من تلك المعروفة قديما؛ إذ ظهر ما يسمى بالنقود القيدية التي أصبحت فيها البنوك تقوم بدور الوسيط في الوفاء، عن طريق عقود التحويل، أو عبر الإعلام بالاقتطاع من الحساب (Le Virement) من بنك إلى آخر، أو بتعبير آخر، أصبحت الديون تسوى بواسطة القيد في الحسابات البنكية (L'Avis de Prélèvement).

كما ظهرت أنواع جديدة ومبتكرة من طرف البنوك ومؤسسات التمويل، تعرف بوسائل الأداء والائتمان الحديثة، والتي من بينها الأوراق التجارية المطورة عن الوسائل التقليدية، حيث برزت الكمبيالة الإلكترونية والشيك الإلكتروني ثم السند لأمر الإلكتروني، وظهرت أيضا وسائل أخرى مصاحبة لتطور التكنولوجيات الحديثة، بما في ذلك بطاقات الائتمان والنقود الإلكترونية، ثم العملات الرقمية والافتراضية...



دار الشؤون الثقافية العامة - دار المأثورات - الرباط
الهاتف: (212) 05 37 79 69 14/39 - (212) 05 37 79 57 62
الفاكس: (212) 05 37 79 69 43
E-mail: darmachrimaarifa@menara.ma
darmachrimaarifa@gmail.com
Site web: www.darmachrimaarifa.ma

9 789920 529969

100 د